

منها
معي
ابن
وقار

الذي عليه الاكثرون والمحققون من الاصوليين انها لا تقتضية
تفسير عرفا وبقيت روايات اخرى لكنها لا تذكر ذلك وهو ركعتان
ايضا قبل الظهر من روى عن عائشة كان يصل في بيته قبل الظهر
اربعين روى الشيخان كان لا يدع اربعين قبل الظهر وهذا نص
في تاكيد الاربعين وحيد فيشكل على جعل اثنتي عشرة ركعة
ثنتين فقط لكن يحتمل ان تلك الاربع لم تكن سنة الظهر بل
بل صلاة مستقلة كان يصلها بعد الروان كاسيا في احتياجا
ذنها وهذا يعلم انه لا تنافي بينهما صح عن ابن عمر صليت مع النبي
صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وعن
عائشة كان لا يدع اربعين قبل الظهر في الاول في سنة الظهر والثاني
في سنة الروان في الاول في المسد والثاني في ما اذا
صلى في بيته قبل هذا الظهر وركعتان بعدها والخمسة
قبلا وبعد في الثنتين او الاربع خلا من نازع في ذلك من ائمتنا وان
اطال في روى البزار وكان يصل قبل الجمعة اربعين بعدها اربعين
وهو وان كان ضعيفا يصل به هنا لا يخرج مما من صلاة مفروضة
الاويين يدهما ركعتان واربعة قبل العصر وركعتان قبل المغرب وسيا
وركعتان قبل العشاء وركعتان بعد المغرب في نوب الوصل بينهما
وبين الفرض وان لم ارض ذكره الخبر رزين من صل بعد المغرب ركعتين
قبل ان يتكلم اي بغير الذكر الوارد كاهوطا هر رفعت صلاة في عليين
وركعتين بعد العشاء هو ما في شمس عن عائشة والصحيح عن عثمان
عمران روى ابو داود وعنه ما صلى الله عليه وسلم العشاء فقط فذكر يبي

منها
سما
علم
ما
كان

الاصول
ركعتان

يسلم عن يمينه وعن يساره فيقول السلام عليكم
ورحمته الله وقد روى التسليمين عن جسدته عن عائشة
وخبر كان يسلم بسلمية واحدة تلقا وجهه الذي اخذته
مالك وطائفة لم يثبت من وجه صحيح وخبر عائشة كان
يسلم تسليمين واحدة السلام عليكم برقعها صوت حتى وقظنا
معلول ايضا وان كان في السنن علان غاية ما فيه انه سالت
عن التسليم الثانية اذ لم يصح في حكمها بشي وعلى الترتيب
فهو في صلاة الليل والذين روى عن التسليمين رروا ما
شاهدوه في الفرض والنفل في اول الاعتماد وعلى فرض
التساوي فالجمع بان ذكر كان ينزك الثانية متعين
باب صلاة الضحى هي بالصوم والقصر لغة
فوق الضحى كطلحة والضحية كعشيرة التي هي ارتفاع اول
النهار وبه سميت صلاة الضحى في الاضافة بيانيتها وقيل الاضافة
بمعنى في او من باب اضافة السبب لصلاة الظهر والضحى
بالفتح والمد من حين الارتفاع الى ربع السبب او ما شرعا
في دخل وقتها بخروج وقت الكراهة بان تزل الشمس كرمح
وسنة الاشراف غيرها وهي ركعتان عند شروق الشمس
وحال مع كونها في وقت الكراهة لانها من ذوات السبب
بل جرى كثير من ائمتنا علان الضحى يدخل مجرد طلوع الشمس
ايضا **الرشك** بكسر الراء وضها وسكون الحجة قبل القسم
الذي يفسم الدور وكان يعتمها على قبيل الموسم وقيل كسير

المسبب
المسبب
المسبب